



Distr.  
LIMITED

FCCC/SBI/2005/L.23  
3 December 2005

ARABIC  
Original: ENGLISH

## الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ  
الدورة الثالثة والعشرون  
مونتريال، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر - ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال  
البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية  
خيارات لعملية الاستعراض

عمليات الاستعراض خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ فيما يتعلق بالأطراف المدرجة  
في المرفق الأول للاتفاقية

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

توصية الهيئة الفرعية للتنفيذ

قررت الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثالثة والعشرين أن توصي مؤتمر الأطراف بأن يعتمد في دورته  
الحادية عشرة مشروع المقرر التالي.

مشروع المقرر -/م أ-١١

عمليات الاستعراض خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ فيما يتعلق بالأطراف المدرجة  
في المرفق الأول للاتفاقية

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى مقرراته م/٢ أ-١ وم/٢٢ أ-٧ وم/٢٣ أ-٧ وم/٤ أ-٨ وم/١٩ أ-٨ وم/٢٥ أ-٨،

وإذ يسلم بأن الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية اكتسبت خبرة كبيرة في وضع التقارير  
واستعراض البلاغات الوطنية وقوائم جرد غازات الدفيئة،

وإذ يسلم أيضاً بأهمية الحفاظ على نزاهة عملية الاستعراض ودقتها في إطار الاتفاقية،

وإذ يسلم كذلك بضرورة تبسيط إجراءات الاستعراض خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ لضمان الاستخدام الفعال للموارد اللازمة للوفاء باحتياجات الاستعراض الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول التي هي أيضاً أطراف في بروتوكول كيوتو،

١- يطلب إلى الأمانة أن تنظم استعراضاً مركزياً للبلاغات الوطنية الرابعة، يكفل تحقيق التوازن في اختيار أعضاء أفرقة خبراء الاستعراض بين الخبراء المنتمين إلى الأطراف المدرجة والأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، على النحو المنصوص عليه في المبادئ التوجيهية للاستعراض<sup>(١)</sup> المعتمدة بموجب المقرر ١٩/م-أ-٨؛

٢- يطلب إلى الأمانة أن تجري استعراضاً قطرياً متعمقاً للبلاغات الوطنية الرابعة في البلدان الأطراف التي تطلب ذلك؛

٣- يطلب إلى الأمانة أن تعد تقارير فردية عن عمليات الاستعراض المركزية والقطرية المذكورة في الفقرتين ١ و ٢ أعلاه، على أن ترسلها إلى الأطراف المعنية التماساً لتعليقاتها، وذلك وفقاً لإجراءات الاستعراض المقررة؛

٤- يطلب إلى الأمانة أن تعد التقرير التجميعي والتوليقي بشأن البلاغات الوطنية الرابعة لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة (كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧)؛

٥- يقرر فيما يخص تقديم قوائم الجرد في عام ٢٠٠٦ أنه يمكن إعادة جدولة استعراض قوائم الجرد السنوية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول تيسيراً للتنسيق مع عمليات الاستعراض الأخرى؛

٦- يلاحظ أن قيام الأمانة بوضع ونشر البرنامج الحاسوبي لنموذج الإبلاغ الموحد سوف يسهل تقديم معلومات قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة وإدارتها؛

٧- يقرر أن تستخدم الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية البرنامج الحاسوبي لنموذج الإبلاغ الموحد في إعداد قوائم الجرد السنوية لغازات الدفيئة المقرر تقديمها اعتباراً من نيسان/أبريل ٢٠٠٦ لمساعدة الأمانة في تنظيم عمليات الاستعراض تنظيمياً يتسم بالكفاءة وحسن التوقيت.

-----